

Distr.: General
6 June 2011
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية
المعني باسترداد الموجودات
فيينا، ٢٥-٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

- ١- المسائل التنظيمية:
 - (أ) افتتاح الاجتماع؛
 - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢- تنفيذ قرار مؤتمر الدول الأطراف ٣/٣ وتوصيات الفريق العامل.
- ٣- استرداد الموجودات من حيث الممارسة: تحليل حالات استرداد موجودات.
- ٤- استخدام الشبكات ضمانا لنجاعة استرداد الموجودات.
- ٥- النظر في خطة عمل متعددة السنوات.
- ٦- اعتماد التقرير.

الشروح

- ١- المسائل التنظيمية
 - (أ) افتتاح الاجتماع

سوف يُفْتَتَحُ اجتماعُ الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات يوم الخميس ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١ في الساعة ١٠/٠٠.



(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أُعدَّ جدولُ الأعمال المؤقت للاجتماع وفقاً للقرار ٣/٣ المعنون "استرداد الموجودات"، الذي اعتمده مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أثناء دورته الثالثة، المعقودة في الدوحة من ٩ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩.

وأُعدَّ تنظيم الأعمال المقترح (انظر المرفق) وفقاً للقرار المذكور بغية تمكين الفريق العامل من النظر في بنود جدول الأعمال ضمن حدود الوقت المتاح وخدمات المؤتمرات المتوفرة.

وستسمح الموارد المتاحة بعقد جلستين عامتين يومياً تُوفّر لهما الترجمة الشفوية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

٢- تنفيذ قرار مؤتمر الدول الأطراف ٣/٣ وتوصيات الفريق العامل

قرّر المؤتمر في قراره ٣/٣ أن يواصل الفريق العامل عمله لإسداء المشورة للمؤتمر وتقديم المساعدة له في تنفيذ ولايته الخاصة بإعادة عائدات الفساد. وقرّر المؤتمر أيضاً أن يعقد الفريق العامل جلستين على الأقل قبل انعقاد الدورة الرابعة للمؤتمر، في حدود الموارد المتاحة.

وتتألف ولاية الفريق العامل المبيّنة في قرار المؤتمر ٤/١ من المهام التالية:

- (أ) مساعدة المؤتمر على اكتساب معارف تراكمية في مجال استرداد الموجودات؛
- (ب) مساعدة المؤتمر على تشجيع التعاون بين المبادرات الثنائية والمتعددة الأطراف القائمة ذات الصلة، والإسهام في تنفيذ أحكام الاتفاقية ذات الصلة؛
- (ج) تيسير تبادل المعلومات بين الدول باستبانة الممارسات الجيدة التي ينبغي اتّباعها وتعميمها فيما بينها؛
- (د) بناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلبات، بتنظيم لقاءات تجمع بين السلطات المختصة ذات الصلة وهيئات مكافحة الفساد والممارسين العاملين في مجال استرداد الموجودات ومكافحة الفساد، والعمل بمثابة منتدى لها؛
- (هـ) تيسير تبادل الأفكار بين الدول بشأن التعجيل بإعادة الموجودات؛
- (و) مساعدة المؤتمر على استبانة احتياجات الدول الأطراف، بما فيها الاحتياجات الطويلة الأمد، في مجال بناء القدرات.

٣- استرداد الموجودات من حيث الممارسة: تحليل حالات استرداد الموجودات

أوصى الفريق العامل، في اجتماعه الثالث، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بالنظر في إعداد مصنّف لحالات استرداد الموجودات بناءً على خبرة المكتب ذات الصلة.

وفي اجتماعه الرابع، طلب الفريق العامل إلى الأمانة أن تواصل بذل جهودها، بالتشاور مع الدول الأعضاء، لتجميع حالات استرداد الموجودات بغية إعداد دراسة تحليلية لهذه الحالات. وشجّع الفريق العامل الدول الأعضاء المهتمة على مواصلة المساهمة طوعياً في هذه الجهود، بوسائل منها قائمة التقييم الذاتي مع المراعاة الواجبة لسريّة المعلومات الحساسة.

وتوطئةً للمناقشة، ستُعقد حلقة نقاش تُعرض لمجموعة من حالات استرداد الموجودات أعدتها المبادرة المشتركة بين البنك الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والخاصة باسترداد الموجودات المسروقة.

٤- استخدام الشبكات ضماناً لاسترداد الموجودات

شجّع المؤتمر، في قراره ٣/٣، الدول الأطراف على أن تعزّز قنوات الاتصال غير الرسمية، وخصوصاً قبل تقديم طلبات رسمية التماساً للمساعدة القانونية المتبادلة، وذلك بعدّة سبل منها تسمية موظفين مسؤولين أو مؤسسات، حسب الاقتضاء، من ذوي الخبرة الفنية في مجال التعاون الدولي على استرداد الموجودات للقيام بمهام جهات الاتصال من أجل تقديم المساعدة إلى نظرائهم في تلبية مقتضيات المساعدة القانونية المتبادلة الرسمية بصورة فعالة؛ وشجّع المؤتمر جهات الاتصال تلك وسائر الخبراء المعنيين على الالتقاء، على المستوى الإقليمي أو وفقاً للموضوع ذي الصلة، من أجل تعزيز الاتصال والتنسيق وتطوير أفضل الممارسات، بما في ذلك الإفادة من الشبكات الموجودة لاجتذاب الازدواج في الجهود. وناشد المؤتمر أيضاً جميع الدول الأطراف التي لم تحدّد بعد سلطة مركزية مسؤولة عن طلبات المساعدة القانونية المتبادلة أن تبادر إلى القيام بذلك دون إبطاء، وأن تبلغ الأمين العام بالسلطة المركزية المسماة، حسبما تقضي بذلك الفقرة ١٣ من المادة ٤٦ من الاتفاقية.

وأكد الفريق العامل مجدداً، في اجتماعه الرابع المعقود في فيينا يومي ١٦ و ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، على الحاجة إلى إنشاء شبكة عالمية من جهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات من ذوي الخبرات الفنية، وطلب إلى الأمانة أن ترسل إلى الدول الأعضاء من جديد مذكرتها الشفوية المؤرخة ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ التي طلبت فيها إلى تلك الدول أن تسمّي جهات اتصال معنية باسترداد الموجودات. وشدد الفريق العامل على أهمية

الشبكات الإقليمية وعلى الحاجة إلى التعاون والتنسيق مع هذه الشبكات، وطلب إلى الأمانة أن تعدّ ورقة معلومات خلفية عن شبكات جهات الاتصال القائمة، بما في ذلك قاعدة بيانات جهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات المشتركة بين المبادرة الخاصة باسترداد الموجودات المسروقة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، لينظر فيها الفريق العامل. وطلب الفريق العامل كذلك إلى الأمانة أن ترسل مذكرة شفوية إلى الدول الأعضاء تطلب فيها إلى الدول التي لم تحدّد بعد سلطتها المركزية المعنية بالمساعدة القانونية المتبادلة، وفقاً للفقرة ١٣ من المادة ٤٦ من الاتفاقية، أن تبادر إلى القيام بذلك.

وتوطئةً للمناقشة، ستُعقد حلقة نقاش يشارك فيها ممثلون عن مختلف الشبكات.

٥- النظر في خطة عمل متعددة السنوات

شدّد الفريق العامل، في اجتماعه الرابع المعقود في فيينا يومي ١٦ و ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، على أهمية تهيئة الدول الأطراف لاستعراض تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية وتنظيم أعماله تبعاً لذلك، إذ إنّ تنفيذ الفصل الخامس سيخضع للاستعراض خلال الدورة الثانية لآلية استعراض التنفيذ، المزمع أن تبدأ في ٢٠١٥. ولذلك الغرض، أوصى الفريق العامل بأن تضع الأمانة، خطة عمل متعددة السنوات لينظر فيها أثناء اجتماعه المقبل، وذلك باستخدام المبادرة الخاصة باسترداد الموجودات المسروقة أو غيرها من المبادرات ذات الصلة.

٦- اعتماد التقرير

من المزمع أن يعتمد الفريق العامل تقريراً عن اجتماعه ستتولى الأمانة إعداد مشروع.

الوثائق

ورقة معلومات خلفية من إعداد الأمانة عن التقدم المحرز في تنفيذ توصيات الفريق العامل المعني باسترداد الموجودات (CAC/COSP/WG.2/2011/2)

ورقة معلومات خلفية من إعداد الأمانة عن استخدام الشبكات دعماً لاسترداد الموجودات بنجاحة (CAC/COSP/WG.2/2011/3)

ورقة معلومات خلفية من إعداد الأمانة عن خطة عمل متعددة السنوات (CAC/COSP/WG.2/2011/4)

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ والوقت	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
الخميس، ٢٥ آب/أغسطس		
	١ (أ)	افتتاح الاجتماع
	١ (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	٢	تنفيذ توصيات الفريق العامل
	٣	استرداد الموجودات من حيث الممارسة: تحليل حالات استرداد الموجودات
الجمعة، ٢٦ آب/أغسطس		
	٤	استخدام الشبكات ضمانا لنجاعة استرداد الموجودات
	٥	خطة عمل متعددة السنوات
	٦	اعتماد التقرير